

ڔٷٳۺڂؙؠٳۼؙۿٷڒڐۣؽڗ



مُلحق للحريدة ِالرّسميّة

الثمن ١٢ جنيها

السنة ١٩٥هـ الصادر في يوم الأربعاء ٢٤ شوَّال سنة ١٤٤٣ الصادر في الموافق (٢٥ مايو سنة ٢٠٢٢)

العدد ۱۱٦



محتويات العدد

رة	
: قرار وزاری رقم ۹۰ لسنة ۲۰۲۲	وزارة الكهرباء والطاقة المتجددة
: قراران رقما ٩٤٢ و٩٤٣ لسنة ٢٠٢٢	وزارة الداخليــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
: قرار وزاری رقم ۱۲٦٥ لسنة ۲۰۲۲	وزارة التعليم العالى والبحث العلمى
کے قبل میں اور اور اور اور تا ۲۰۲۲ ان میں اور	وزارة الإسكان والمرافـــــق
ا فرار وزاری رقم ۲۰۱ سسه ۱۰۱۱	والمجتمعــــات العمرانيــــــة
: قرارات أرقام من ١٩١٦ إلى ١٩١٨ لسنة ٢٠٢٢	محافظة كفر المشيخ
: قرارا توفيق أوضاع جمعيتين	مديرية التضامن الاجتماعي بالقاهرة
: قرار قید مؤسسة	مديرية التضامن الاجتماعي بكفر الشيخ
: قرار قید جمعیة	مديرية التضامن الاجتماعى بـــالفيوم
ا بر ا	محافظة كفر الشيخ
استدراك	مديرية الإسكان والمرافق
: إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح	إعلانات مذنافة
: إعلانات فقد	P. Lat
: إعلانات مناقصات وممارسات	7,0
: إعلانات بيع وتأجير	7,4
: حجوزات – بيوع إدارية	
	قرار وزاری رقم ۹۰ لسنة ۲۰۲۲ قرار وزاری رقم ۹۴۱ لسنة ۲۰۲۲ قرار وزاری رقم ۱۲۱۰ لسنة ۲۰۲۲ قرار وزاری رقم ۱۰۱ لسنة ۲۰۲۲ قرارات أرقام من ۱۹۱۱ للي ۱۹۱۸ لسنة ۲۰۲۲ قرارا توفيق أوضاع جمعيتين قرار قيد مؤسسة قرار قيد جمعية أستدراك إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح إعلانات مناقصات وممارسات إعلانات بيع وتأجير

قسرارات

وزارة الكهرباء والطاقة المتجددة

قبرار وزاری رقیم ۹۵ لسنة ۲۰۲۲

بتعديل المادة (٣٥) من اللائحة التنفيذية لقانون الكهرباء الصادرة بقرار وزير الكهرباء والطاقة المتجددة رقم ٢٣٠ لسنة ٢٠١٦

وزير الكهرباء والطاقة المتجددة

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الكهرباء الصادر بالقانون رقم ٨٧ لسنة ٢٠١٥ ؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون الكهرباء الصادرة بقرار وزير الكهرباء والطاقة المتجددة رقم ٢٣٠ لسنة ٢٠١٦ ؛

وبناءً على ما ارتآه مجلس الدولة ؟

قـــرر :

(المادة الأولسي)

يستبدل بنص المادة (٣٥) من اللائحة التنفيذية لقانون الكهرباء الصادر بالقانون رقم ٨٧ لسنة ٢٠١٥ النص الآتي:

مادة ٣٥ – تشكل بالجهاز لجنة تختص بالنظر في المنازعات التي تنشأ بين أطراف مرفق الكهرباء وتتصل بسير المرفق وانتظامه ، برئاسة أحد أعضاء الجهات القضائية لا تقل درجته عن نائب رئيس محكمة النقض أو ما يعادلها ، وتضم في عضويتها كوادر فنية ومالية وتجارية وقانونية بعدد إجمالي فردي لا يقل عن خمسة ، ويصدر بالتشكيل قرار من رئيس مجلس الإدارة لمدة عام قابلة للتجديد لمدد مماثلة .

وللجنة أن تستعين بمن تراه من داخل أو خارج الجهاز للمشاركة في أعمالها دون أن يكون له صوت معدود .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

وزير الكهرباء والطاقة المتجددة

دكتور/ محمد شاكر المرقبى



وزارة الداخلية قىرار رقم ٩٤٢ لسنة ٢٠٢٢

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؟

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؟

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير في مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؟

صادة 1 - يُؤذن لكل من الواحد والعشرين مواطنًا (أولهم السيد/ محمد هانى محمد حسن - وآخرهم السيد/ عبد الرحمن محمد بهجت السيد قابيل) المدرجة أسماؤهم بالبيان المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كلً منهم ، مع احتفاظهم بالجنسية المصرية .

حادة ٢ - يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

تحريرًا في ٨/٥/٢٠٢٨

المفوض بالتوقيع مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير **لـــــــــــــــاء**)

بيسسان بنسماء طالبى الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع الاحتفاظ بالجنسية المصرية

	<u> </u>	•		
الجنسية المأذون التجنس بها	تاريخ الميلاد	جهة و	الاسم	مسلسل
الأمريكية	۲۰۰۳/۸/۲۱	القاهرة	السید/ محمد هانی محمد حسن	` \
»	7/1/17 2	الإسكندريا	السيد/ طـــاهر هـــشام عـــصمت جـــويلى	۲
»	1997/9/10	الغربية	السيد/ داني عبد الله محمد خضر أبو مصطفى	٣
»	1920/17/10	الكويت	السيد/ أحمد محمد صفوت مصطفى محفوظ	٤
»	۲۰۰۰/۱۰/۱۹	أمريكا	السيد/ عبد السرحمن أحمد محمد الباز	0
»	۲۰۱۳/۹/۱۹	أمريكا	الطفل/ إبراهيم حسام محمد فرج عبد الفتـــاح	٦
»	1991/9/17	السعودية	السيدة/ سوسن أحمــد إبــراهيم محمــد دراز	Y
»	1914/5/7 2	الإسكندريا	السيدة/ أسماء أحمد محمد عبد الله	λ
الكندية	1944/5/40	القاهرة	السيدة/ هدى محمد محمود محمد عيد	٩
سانت كيتس آند نيفس	۲۰۰٤/٥/١٥	القاهرة	السيدة/ مايــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	١.
»	۲۰۰۳/۹/۱۳	القاهرة	السيد/ أحمد عماد عبد الفتاح زيدان	11
الفرنسية	1997/17/7.	القاهرة	السيد/ عمر أشرف خليــل أحمــد دغــيم	١٢
»	1947/7/1	الغربية	السيد/ سمير عبــد الغنـــى متــولـى الحــوت	۱۳
الفاسطينية	1991/7/9	فلسطين	السيد/ محمود جلال محمود محمد الـشاعر	١٤
»	1995/0/1	فلسطين	السيد/ محمود شحاتة محمود حسين محمد زعرب	10
»	1997/0/77	السعودية	السيد/ هشام محمد هاشم محمد على الشلودي	١٦
البلجيكية	۲۰۰۳/۹/۱۸	بلجيكا	السيد/ يسكى تيمور فتحى ميخائيــل جــوهر	١٧
المغربية	۲۰۰۰/۲/۳	بورسعيد	السيد/ عبد الرحمن نادر دريد على خليــل	١٨
الإيطالية	۲۰۰۱/۹/۱۳	القليوبية	السيد/ أحمد عبد النبي محمد عبد الهادي محمد عامر	۱۹
البولندية	7/0/11	اليونان	السيد/ سامر مصطفى عبد الحليم محمود القاشــوطى	۲.
الاسترالية	۲۰۰۰/٩/۲۹	القاهرة	السيد/ عبد الرحمن محمد بهجت السيد قابيــل	۲١

وزارة الداخلية قـرار رقم ٩٤٣ لسنة ٢٠٢٢

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؟

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؟

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير في مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؟

مادة 1 - يُؤذن لكل من الواحد والعشرين مواطنًا (أولهم السيد/ شريف رفعت محمد محمود - وآخرهم السيد/ محمد أمين محمد محمد شلبي) المدرجة أسماؤهم بالبيان المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم ، مع عدم احتفاظهم بالجنسية المصرية .

حادة ٢ - يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

تحریرًا فی ۱۰۲۲/۵/۸

المفوض بالتوقيع مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير الماء / (إمضاء)

بيــــان بأسماء طالبى الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع عدم الاحتفاظ بالجنسية المصرية

الجنسية المأذون التجنس بها	اريخ الميلاد	جهة وت	الاسم	antut
الألمانية	1991/17/10	قنا	السيد/ شريف رفعت محمد محمود	`\
»	1927/9/5	المنوفية	السيد/ علاء أحمد فؤاد على الدين خليل	۲
»	1944/1/18	القاهرة	السيد/ سامح محمد عبد الفتاح الطويل	٣
»	1924/1/1	المنوفية	السيد/ مصطفى ممدوح عـزب الـسنباوى	٤
»	1927/17/1	كفر الشيخ	السيد/ أحمد عمارة عبد العظيم عمارة	٥
»	۲۰۰0/۸/۳۰	الجيزة	السيد/ عبد الرحمن حلمي محمد يوسف إبـــراهيم	٦
»	1998/1/8	ألمانيا	السيد/ حسن السيد محمد عبد ربه على واكـــد	Y
»	7.17/7/17	ألمانيا	الطفل/ يوسف حسن السيد محمد عبد ربه على واكـــد	λ
»	7.17/11/44	ألمانيا	الطفلة/ سما الـسيد مـسعد علـــى الـسعودى	٩
»	1927/1/12	الغربية	السيدة/ سارة محمود عبد الفتاح أحمد عطــــا الله	,.
»	1915/7/1	القاهرة	السيدة/ دينا فؤاد محمد أحمد صقر	11
»	199./٧/٤	المنوفية	السيدة/ سارة السيد البدوى محمد نبيه أحمد إســماعيل	١٢
»	1997/1./0	السعودية	السيدة/ سناء محمد فوزى عبد العال صالح	۱۳
النمساوية	1940/1/2	الجيزة	السيدة/ نيفين صدقى فكلح حبشى	١٤
»	۲۰۰۲/۱/۱٦	الغربية	السيد/ عمر أمجد محمد شكر	10
»	۲۰۰۰/۸/۱۱	النمسا	السيد/ مصطفى عادل عبد السيد سيد أحمد خاطر	١٦
السعودية	7.7./1./70	سو هاج	الطفل/ هـشام هيــثم عبــد العزيــز محمــد	١٧
الكويتية	1995/11/1	الشرقية	السيدة/ حصة ناصر سعود عبد العزيز محمد البطـــى	١٨
اليابانية	1927/7/12	القاهرة	السيدة/ مى محمد المعتصم مصطفى أحمد	۱۹
»	191./5/71	الجيزة	السيد/ محمد السيد الشربيني أحمد	۲.
»	1915/5/7.	الإسكندرية	السيد/ محمد أمين محمد محمد شابي	۲١

وزارة التعليم العالى والبحث العلمى

قرار وزاری رقم ۱۲۲۵ لسنة ۲۰۲۲

بتاریخ ۲۰۲۲/٤/۱۱

وزير التعليم العالى والبحث العلمى

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٦ لسنة ١٩٧٠ بشأن تنظيم المعاهد العالية الخاصة ؛ وعلى القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٧ بشأن تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية وتعديلاته ؛ وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٢٧٠ لسنة ١٩٩٧ بنتظيم وزارة التعليم العالى ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٨٨ لسنة ١٩٨٧ بإصدار لائحة المعاهد التابعة والخاضعة لوزارة التعليم العالى ؟

وعلى القرار الوزارى رقم (٢١٦٩) بتاريخ ٢٠٠٣/١٢/٢ يعمل بالأحكام والضوابط المرفقة في شأن المعاهد العالية والمتوسطة الخاصة الخاضعة الإشراف وزارة التعليم العالى ؟

وعلى القرار الوزاري رقم (٣٠٩) بتاريخ ٢٠٠٤/٣/٤ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (١٩٤٢) بتاريخ ٢٠١٧/٥/١٧ ينشأ المعهد العالى للغات والترجمة الفورية بأسوان ويتبع الجمعية المصرية الفرنسية لتطوير التعليم بأسوان ؟

وعلى القرار الوزارى رقم (٣٨٠٠) بتاريخ ٢٠١٩/٩/١ يستبدل بنص المادة (٢) من القرار الوزارى رقم (١٩٤٢) بتاريخ ٢٠١٧/٥/١٧ بنص المادة الآتى :

مادة (٢) يتكون المعهد من الأقسام الآتية :

- ١ قسم اللغة الاسبانية .
- ٧- قسم اللغة الألمانية .
- ٣- قسم اللغة الروسية .
- ٤- قسم اللغة الإنجليزية .

وعلى القرار الوزارى رقم (٥٢٣٨) بتاريخ ٢٠٢٠/١١/١٤ يعمل بالأحكام الواردة باللائحة الداخلية للمعهد العالى للغات والترجمة الفورية بأسوان التابع للجمعية المصرية الفرنسية لتطوير التعليم بأسوان ؟

وعلى الطلب المقدم من المعهد العالى للغات والترجمة الفورية بأسوان بتاريخ ٢٠٢١/١٠/١٣ بتعديل مسمى المعهد ؛

وعلى موافقة اللجنة الموحدة لفحص ومتابعة طلبات التراخيص بإنشاء معاهد خاصة جديدة بجلسة رقم (٥٢) بتاريخ ٢٠٢/٢/٣ والمعتمدة من أ.د. الوزير بتاريخ ٢٠٢/٢/٢٠ ؛

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتعليم الخاص "الإدارة العامة للتراخيص والمتابعة" بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٢ ؛

وعلى ما عرضه السيد الأستاذ وكيل أول الوزارة رئيس قطاع التعليم ؟

قـــرر:

مادة 1 - تعديل نص المادة (۱) من القرار الوزارى رقم (۱۹٤۲) بتاريخ ۲۰۱۷/٥/۱۷ بتعديل مسمى المعهد العالى للغات والترجمة الفورية بأسوان ليصبح على النحو التالي: - المعهد العالى للغات والترجمة بأسوان ويتبع الجمعية المصرية الفرنسية لتطوير التعليم بأسوان.

مادة ٢ - يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

مادة ٣ - على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار من تاريخ صدوره .

وزير التعليم العالى والبحث العلمي

أ.د/ خالد عبد الغفار

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية قرار وزارى رقم ١٠١ لسنة ٢٠٢٢

بتاریخ ۲۰۲۲/۲/۱

باعتماد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض مسلسل (٧) قطعة رقم (١) بمساحة ١٥٨,٢٤ فدان بمنطقة الامتداد الشرقى بمدينة القاهرة الجديدة المخصصة لشركة مارينا واى لاجون للاستثمار العقارى والسياحي لإقامة مشروع عمرانى متكامل

والصادر لها القرار الوزاری رقم (۲۶۱) بتاریخ ۲۰۱۲/۱۲/۱ والمعدل بالقرارین الوزاریین رقمی (۲۰۰) بتاریخ ۲۰۱۸/۷/۱۲ و (۲۲۷) بتاریخ ۲۰۱۹/۲/۲۸

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنه ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمر انية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ و لائحته التنفيذية ؛ وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٧ لسنة ٢٠١٧ و لائحته التنفيذية ؛ وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنه ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمر انية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛ وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لـسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بـشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة وفقًا لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ و لائحته التنفيذية ؛

وعلى أمر الإسناد رقم (٤٥) بتاريخ $10/\Lambda/\pi$ 1 لبيع قطعة الأرض مسلسل (10) قطعة رقم (1) بمنطقة الامتداد الشرقى بمدينة القاهرة الجديدة بمساحة 100 فدان لإقامة نشاط عمر انى متكامل .

وعلى خطاب قطاع التخطيط والمـشروعات رقـم (٣٨٧٤٦) بتـاريخ ٢٠١٥/١١/١ والمتضمن أن الاجتماع المنعقد بـوزارة الـدفاع بتـاريخ ٢٠١٥/١١/١ بحـضور جهـاز مدينة القاهرة الجديدة قد تقرر به تشكيل لجنة لترسيم الحدود العـسكرية يـوم ٢٠١٥/١١/١ وفي ضوء ذلك يمكن لجهاز المدينة استكمال إجراءات تسليم الشركة في التوقيتات المحـددة بكراسة الشروط ؟

وعلى محضر الاستلام المحرر بتاريخ ٢٠١٥/١١/١٨ لقطعة الأرض المخصصة لشركة مارينا واى لاجون للاستثمار العقارى والسياحى بمساحة ٦٦٤٧٣٤,٦٣م٢ أى ما يعادل ١٥٨,٢٤ فدان بمدينة القاهرة الجديدة لإقامة مشروع عمرانى متكامل ؟

وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٥٣٦٠) بتاريخ ٢٠١٦/٢/٨ لجهاز مدينة القاهرة الجديدة والمتضمن الموافقة من الناحية الفنية على المقترح الثاني المقدم من الشركة بنقل موقع محطة الرفع رقم (٧) داخل الميدان الواقع أمام مشروع الشركة على أن تقوم الشركة بتقديم منظور لتجميل الميدان واعتماده من الإدارات المختصة بالهيئة وتنفيذه على نفقة الشركة الخاصة بعد اعتماده ؟

وعلى قرار اللجنة العقارية الرئيسية بالجلسة رقم (٣٦) بتاريخ ٢٠١٦/٤/٢٨ فدان بشأن عرض موقف قطعة الأرض رقم (١) بمنطقة الامتداد السشرقي بمساحة ١٥٨,٢٤ فدان لشركة مارينا واي لاجون للاستثمار العقاري والسياحي بمدينة القاهرة الجديدة والمنتهى بالموافقة على السير في إجراءات التعاقد مع الشركة على قطعة الأرض المشار إليها بعاليه واعتماد ما تم من إجراءات بخصوص المساحة الزائدة مع استصدار القرار الوزاري بمجرد إتمام إجراءات التعاقد ؟

وعلى عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠١٦/٧/٢٧ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وشركة مارينا واى لاجون للاستثمار العقارى والسياحى لبيع قطعة الأرض رقم (١) بمنطقة الامتداد الشرقى بمدينة القاهرة الجديدة بمساحة الأرض رقم أى ما يعادل ١٥٨,٢٤ فدان تقريبا تحت العجز والزيادة وفقًا للتحديد النهائى الذى يصدر من إدارة المساحة بجهاز مدينة القاهرة الجديدة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٧٤١) بتاريخ ٢٠١٦/١٢/١ باعتماد التخطيط والتقسيم للمشروع ؟

وعلى قرار اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم (٨٦) بتاريخ ٢٠١٦/١٢/٢٧ بالموافقة على باعتماد توصية اللجنة العقارية الفرعية رقم (٦٦) بتاريخ ٢٠١٦/١١/٢ بالموافقة على سداد (٢٥٪) من قيمة القسط المستحق خلال مدة أقصاها شهر والباقى على ثلاث أقساط ربع سنوية محملة بفائدة البنك المركزى ؟

وعلى موافقة جهاز مدينة القاهرة الجديدة بتاريخ ٢٠١٨/١/٩ في ضوء التغويضات الممنوحة للسادة رؤساء أجهزة المدن على تعديل عدد الوحدات ببعض نماذج العمارات ؟

وعلى قرار اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم (١٨) بتاريخ ٢٠١٨/٢/٢٨ على جدولة القسط الثاني من قيمة الأرض وذلك على النصو السوارد بقرار اللجنة ؛ وعلى القرار الوزارى رقم (٦٠٠) بتاريخ ٢٠١٨/٧/١٢ باعتماد تعديل تخطيط وتقسيم المشروع ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١) بتاريخ ٢٠١٨/١٢/١٨ بالموافقة على البغاء تخصيص قطعة الأرض رقم (١) بمنطقة الألف فدان بمساحة ٩٧,٤٩٨ فدان بمدينة القاهرة الجديدة السابق تخصيصها اشركة الحياة للتطوير وإدارة المشروعات بناءً على طلب الشركة بعد خصم تأمين دخول المزايدة والمصاريف الإدارية والمبالغ المسددة لصالح مجلس الأمناء ومقابل الإشغال من تاريخ استلام قطعة

الأرض وحتى تاريخ تقديم طلب العدول عن إقامة المشروع على قطعة الأرض وتحويل المبالغ المسددة تحت حسابها بعد التسوية لحساب مديونية قطعة الأرض رقم (۱) بمنطقة الامتداد الشرقى بمساحة ١٥٨,٢٤ فدان المخصصة لشركة مارينا واى لاجون للاستثمار العقارى والسياحى بذات المدينة لحين طرح قطعة الأرض بالمزايدة بالمظاريف المغلقة مع أخذ تعهد على الشركة بالموافقة على ما سيسفر عنه الطرح طبقًا للقواعد المعمول بها على أن يتم سداد باقى المستحق على قطعة الأرض رقم (۱) بمنطقة الامتداد الشرقى بمسلحة ١٥٨,٢٤ فدان على النحو التالى:

سداد دفعة أولى بمبلغ وقدره (۳۰۰ مليون جنيه) بتاريخ ۲۰۱۸/۱۲/۲۷ سداد دفعة ثانية بمبلغ وقدره (۳۰۰ مليون جنيه) بتاريخ ۲۰۱۹/۱۲/۲۸

سداد باقى ثمن الأرض على أربع سنوات (بأقساط ربع سنوية) مع تقديم شيكات آجلة على أن يستحق القسط الأول بعد ثلاثة شهور من تاريخ سداد الدفعة الثانية على أن يتم تحميل الأقساط بالفائدة السارية وقت السداد ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٢٧) بتاريخ ٢٠١٩/٢/٢٨ باعتماد تعديل تخطيط وتقسيم المشروع ؛

وعلى الطلب المقدم من الشركة الوارد برقم (٤٢٥٤١٩) بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/١٤ متضمنًا طلب تعديل القرار الوزارى رقم ٢٢٧ لسنة ٢٠١٩ ومرفقًا بـــه التعهــدات والتفويضات الخاصة بمشروع القرار الوزارى المعدل للمشروع ؛

وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٢٥٢١٤) بتاريخ ٢٠٢١/٥/٢٠ متضمنًا الموافقة على طلب الشركة بتطبيق نظام الحجوم على المشروع ليصبح بارتفاع (أرضى + ٤ أدوار متكررة) بما لا يتعدى معامل الأشغال طبقًا للاستراطات الأصلية للمشروع بإجمالي مساحات سكنية BUA = ٣٦٦٤٧٣٤,٦٣م٢ كحد أقصى وتلتزم الشركة بسداد قيمة العلاوة قبل استصدار تراخيص البناء ؟

وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٢٥٥٣٦) بتاريخ ٢٠٢١/٥/٢٣ متضمنًا الموافقة على اعتماد نـشاط منطقتـى الخـدمات رقمـى (٣) و(٥) بنـشاط (نادى اجتماعي) بنسبة بنائية (٢٠٪) وبارتفاع أرضى وأول ؟

وعلى الإفادة بسداد قيمة المصاريف الإدارية المستحقة نظير استصدار القرار الوزارى المعدل للمشروع عاليه الواردة بتاريخ ٢٠٢١/٩/٢ ؛

وعلى خطاب الشركة الوارد برقم (٢٥٨٦٦) بتاريخ ٢٠٢١/١٢/١٦ بما يفيد سداد استكمال قيمة المصاريف الإدارية المستحقة نظير استصدار القرار الوزارى المعدل للمشروع عاليه على ضوء لوحة المخطط العام النهائية المقدمة من الشركة بخطابها رقم (٤٢٣٠٨١) بتاريخ ١٠٢١/١١/١) ؛

وعلى خطاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة رقم (١٦٧١٤) بتاريخ ٢٠٢١/١٢/١ مرفقًا به اللوحات الخاصة بالمشروع بعد المراجعة والتوقيع ومرفقاً به الموقف المالى والعقارى والتنفيذي للمشروع ؟

وعلى ملحق التعاقد المبرم بتاريخ ٢٠١٦/٦/٢٧ بشأن العلوة المقررة نظير تطبيق نظام الحجوم على المنطقة السكنية بالمشروع ؟

وعلى النوتة الحسابية المعتمدة لأعمال مياه الشرب والصرف الصحى ؟

وعلى جدول عدم الممانعة الموقع من كافة قطاعات الهيئة والإدارة القانونية ؟

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة القاهرة الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة مارينا واى لاجون للاستثمار العقارى والسياحي لاعتماد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض مسلسل (۷) قطعة رقم (۱) بمنطقة الامتداد الشرقي بمسلحة ١٥٨,٢٤ فدان بمدينة القاهرة الجديدة لإقامة مشروع عمراني متكامل والصادر لها القرار الوزارى

رقم (۷٤۱) بتاریخ ۲۰۱۲/۱۲/۱ والقرار الوزاری رقم (۲۰۰) بتاریخ ۲۰۱۸/۷/۱۲ وفقًا لأحکام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ۱۱۹ لسنة ۲۰۰۸ ولائحته التنفیذیة وتعدیلاتهما والقرار الوزاری رقم ۲۳۲ لسنة ۲۰۰۹ وکراسة شروط المزایدة التی تم التخصیص علی أساسها ؟

وعلى مذكرة السيد د. مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢٢/١/١٩ والمنتهية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض ؟

قـــرر :

مادة 1 - يعتمد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض مسلسل (٧) قطعة رقم (١) بمنطقة الامتداد الشرقى بمسلحة ١٠٥٨,٢٤ فـدان أى ما يعادل ١٠٠/٦٦٢٦٦ ٢٠ (ستمائة وأربعة وستون ألفا وسبعمائة وأربعة وثلاثون مترًا مربعًا و١٠٠/٦٣ من المتر المربع) المخصصة لشركة مارينا واى لاجون للاستثمار العقارى والسياحى بمدينة القاهرة الجديدة لإقامة مشروع عمرانى متكامل والصادر لها القرار الوزارى رقم (٢٤١) بتاريخ ١٠١٦/٢١٦ والمعدل بالقرارين الوزاريين رقمي (٢٠٠) بتاريخ ٢٠١٦/٢١٦ والمعدل بالقرارين الوزاريين وفصي الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بتاريخ ٢٠١٦/٧/١٧ والسروط المرفقة بالقرار والتي تعتبر جميعها مكملة له .

مادة 7 - تلتزم الشركة بسداد المستحقات المالية طبقا لما ورد بقرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسة رقم (١٢٣) في ٢٠١٨/١٢/١٨ وفي حالة عدم الالتزام يتم اتخاذ كافة الإجراءات القانونية المناسبة .

المحدة ٣ - تلتزم الشركة بعدم البدء في تسويق العقارات إلا بعد موافقة الهيئة ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٤ - تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها بأنه لن يتم البيع أو التصرف في أي وحدة من وحدات منطقة التعديل ، وفي حالة ثبوت خلاف ذلك يلغى القرار الوزارى ويعتبر كأن لم يكن .

مادة ٥ - تلتزم الشركة بأن تكون منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط ، وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

مادة 7 - تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٧ - تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمنى المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ على أن تلتزم الشركة بتنفيذ كامل مباني المشروع وفق البرنامج الزمني المعتمد ، وفي حالة الإخلال بهذا الالتزام تتخذ الإجراءات القانونية .

مادة ٨ - تلتزم الشركة بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة الاستخراج التراخيص اللازمة طبقا لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؟

مادة ٩ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة المتعاقد عليها الواردة بالمادة (١) من هذا القرار وذلك بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٨) من هذا القرار ووفقًا للشروط المرفقة وخلال موعد غايت ٢٠٢٣/٦/٢ طبقا لقرار مجلس إدارة الهيئة الصادر له بجلسته رقم (١٠١) بتاريخ ٢٠١٧/١/٢٩ ولا يتم استخراج التراخيص إلا بعد سداد المستحقات المالية التي حل موعدها .

عادة ١٠ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقًا للــشروط المرفقــة بالقرار والكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

عادة ١١ - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة

مادة ۱۲ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د.مهندس/ عاصم عبد الحميد الجزار

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري الصادر

باعتماد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض المخصصة لشركة مارينا واى لاجون للاستثمار العقاري والسياحي لإقامة مشروع مجتمع عمراني متكامل بقطعة الأرض رقم (١) مسلسل رقم (٧) بمنطقة الامتداد الشرقي بمساحة ٣٢,٤٧٣٤٦٦٨ أي ما يعادل ٤٢,٨٥١ فدان بمدينة القاهرة الجديدة والمعتمد بالقرار الوزاري رقم (٤١٧) بتاريخ ٢٠١٦/١٢/١ والمعدل بالقرار الوزاري رقم (٤٠٠) بتاريخ ٢٠١٨/٧/١٢

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ١٥٨,٢٤ فدان أي ما يعادل ٢٦٦,٤٧٣٤,٦٣ .

مكونات المشروع:

- ا إجمالي المساحة المخصصة للاستعمال السكنى 70.70,70 مما يعادل المساحة المغصصة المناب المشروع مقسمة إلى : 70.00 فدان وتمثل نسبة (80.00) من إجمالي مساحة ارض المشروع مقسمة إلى :
- (أ) المساحة المخصصة للإسكان "فيلات" ٦٣٢٣٦,٧٧م٢ بما يعادل ١٥,٠٥ فدان وتمثل نسبة (٩,٥١٪) من إجمالي مساحة المشروع.
- (ب) المساحة المخصصة للإسكان "عمارات" ٢٤٩٧٧٠,٤٨ بما يعادل ٥٩,٤٦ فدان وتمثل نسبة (٣٧,٥٧٪) من إجمالي مساحة المشروع.
- ۲- المساحة المخصصة للخدمات ٢٩٦٩١,٩٩ م بما يعادل ١٨,٩٧ فدان
 وتمثل نسبة (١١,٩٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع.
- ٣- المساحة المخصصة للمناطق الخضراء وممرات المشاة ١٥٦٩٤٦,٢٣م٦
 بما يعادل ٣٧,٣٦ فدان وتمثل نسبة (٢٣,٦١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع.

٤- المساحة المخصصة للطرق الداخلية ٢٠,١٩م٢ بما يعادل ٢٠,١٩ فدان وتمثل نسبة (١٢,٧٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٥- المساحة المخصصة للطرق الخارجية ٣٠٢٩١,٣٨م٢ بما يعادل ٧,٢١ فدان وتمثل نسبة (٤,٥٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

أولاً - الأراضي المخصصة للإسكان :

إجمالي المساحة المخصصة للاستعمال السكني ٣١٣٠٠٧,٢٥م٢ بما يعادل ٧٤,٥١ فدان وتمثل نسبة (٤٧,٠٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

مقسمة إلى:

(أ) المساحة المخصصة للإسكان "عمارات" ٢٤٩٧٧٠,٤٨ مم بما يعادل ٥٩,٤٦ فدان وتمثل نسبة (٣٧,٥٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع، طبقًا لجدول النماذج المعمارية التالى:

عدد الأدوار	إجمالي مسطحات الأدوار للنماذج BUA م	إجمالى مسطح الدور الأرضى للعمارات (F.P)م٢	مسطح الدور الأرضى للعمارة (F.P)م	اجمالی عدد الوحدات بالمشروع	عدد الوحدا <i>ت</i> بالعمارة	تكرار النموذج	رقم النموذج
	Y ** 9V,•A	099,77	٥٩٩,٢٧	17	17	10	(AP-04)
	* *****	9 7.YV	17.8,0	YAA	٤٨	٦	(AP-03')
	78140	17.20	17.8,0	٤٨٠	٤٨	1.	(AP-03")
	44.1	977,0	977,0	17	17	١	(DU-02)
-Ban	7777	7989	۸ر۹۸۹۱	14.	75	٥	(DU-03)
بدروم + أرضى +	۱۸۰۲٫۸	٤٦٣,٢	٤٦٣,٢	14	١٢	١	(DU-01")
۳ أدوار متكررة	11114	4444,0	977,0	VY	71	٣	(DU-02")
	۲۲۲٦٩٫٦	14.77, £	1849,4	£7A	٣٦	۱۳	(DU-03")
1000000	٤٦٥٧,١٢	1178,47	٥٨٢,١٤	44	17	۲	Е
	7874,07	017,15	٥٨٢,١٤	17	17	١	E'
	٣٠٠٠	γο.	٧٥٠	17	17	١	F
	18810,.8	77.7 , 7 7	900,98	٦٤	17	٤	Н

عدد الأدوار	إجمالي مسطحات الأدوار للنماذج BUA م	إجمالى مسطح الدور الأرضى للعمارات (F.P)م۲	مسطح الدور الأرضى للعمارة (F.P)م	إجمالى عدد الوحدات بالمشروع	عدد الوحدات بالعمارة	تكرار النموذج	رقم النموذج
	1. , V 1	900,98	900,98	17	17	-	H'
	9877,97	1771,99	٧٧٧,٣٣	٤٨	17	٣	J
	3714,715	1008,77	٧٧٧,٣٣	44	17	۲	J'
	19887,1	٤٨٣٤,٢	۸۰۵٫۷	97	17	٠	K
	17/11/1	*** ****	۷٬۵۰۸	78	17	ź	K'
	۲۰۵۸٦,۲	10127,00	17.47,90	٣٦٠	ú	٠	M
بدروم + أرضى +	۱۳٤٠٨,۳۲	4401,00	1110,42	٧٢	71	٣	N
٣ أدوار متكررة + جزء من الدور الرابع	18401,77	2017,97	1147,71	٧٨	F	۳	О
بحرج من سے ورد عربی	1447, 22	£09,٣٦	٤٥٩,٣٦	٨	٨	9	P
	٧٥٠٠	10	γο.	į.	٧.	۲	F1
	۳۷۰۰	٧٥٠	٧٥٠	٧٠	ř	1	F1'
	۸۰۵۷	3,1171	۸۰۵٫۷	į.	۲٠	¥	K1
	٤٠٢٨,٥	۸۰۵٫۷	۷٬۵۰۸	٧.	÷	7	K1'
	۸۷٠٤,٤	۸۸٬۰۶۲	۸۸،۱۷٤۰	٦٠	j	-	Q
بدروم + أرضى +	۳, ۲۵۰۸	1700,07	1000,07	7.	ب	-	Q'
٤ أدوار متكررة	۳, ۵۷۰۰	1000,07	1000,00	7.	7.	١	Q"
-34	1.179,8	۲۰۳۳,۸۸	۲۰۳۳,۸۸	Ţ	ب	١	Q1
(图形)	٥٧٣٥,٢٥	1127,00	1184,00	٤٠	٤٠	١	R
	٥٧٤٣,٣	1184,77	1184,77	÷	٤٠	١	R'
	18087, 8	YV-7, EA	1404,75	۸۰	٤٠	۲	R1
	98	144+,++	980,00	٤٠	۲.	۲	S
۲ بدروم + أرضى + ۳ أدوار متكررة	Ψ ٦ 00٤,•Λ	917%,01	9187,08	7	7	١	L
	۵۲۳۹۹۵٫۳٦	17500075		۲٥٣٤		٩٧	الإجمالي

(ب) المساحة المخصصة للإسكان "فيلات" ٢٥,٠٥٦م٢ بما يعادل ١٥,٠٥ فدان وتمثل نسبة (٩,٥١٪) من إجمالي مساحة المشروع طبقًا للجدول التالي:

إجمالى مسطح الأدوار BUA م٢	إجمالى مسطح الدور الأرضى F.P	إجمالى مسطح قطع الأراضى بـ م٢	إجمالى عدد الوحدات	عدد الوحدات بقطعة الأرض	نسبة البناء	إجمالى عدد الأراضى بالمشروع	عدد الأدوار	نبط الفيلا	رمز النموذج
19198,90	4097,97	754.5,44	٥١	-		01		فيلا منفصلة	V
17070,17	٦٢٦٢,٥٦	10711,11		4	% £ •	٧٠	أرضى + أول	فيلا شبه متصلة	TW
V1VY, 9 1	የ ለሞጌ , £ለ	9091,7	٣٢	ž		٨			TH4
1.9.7,71	٤٨, ١٥٤٥	18779,7	٤٨	٢		٨		فيلا متصلة	ТН6
0.790,71	40154,40	٦٣٢٣٦,٧٧	171			AV	ی	الإجمال	4

الاشتراطات البنائية والتخطيطية لمنطقة الإسكان "عمارات ، فيلات" :

لا تزيد المساحة المخصصة لمنطقة الإسكان عن (٥٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع.

بتاريخ ٢٠٢١/٥/٢٠ صدر خطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٢٥٢١٤) متضمنًا الموافقة على طلب الشركة بتطبيق نظام الحجوم على المشروع ليصبح بارتفاع (أرضى + ٤ أدوار متكررة) بما لا يتعدى معامل الأشغال طبقًا للاشتراطات الأصلية للمشروع بإجمالي مساحات سكنية BUA = ٣٦٦٤٧٣٤,٦٣م٢ كحد أقصى وتلتزم الشركة بسداد قيمة العلاوة قبل استصدار تراخيص البناء .

(أ) أولاً - العمارات :

لا تزيد النسبة البنائية عن (٥٠٪) من إجمالي المساحة المخصصة للإسكان . الارتفاع المسموح به أرضى + ٣ أدوار متكررة ويمكن أن يصل إلى (أرضى + ٤ أدوار متكررة) تطبيقًا لنظام الحجوم .

يسمح بإقامة غرف مرافق خدمات بدور السطح لا يزيد مسطحها عن (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضى وبما لا تشكل في مجموعها وحدة سكنية وطبقًا للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨

يسمح بإقامة دور بدروم دون مسئولية الجهاز عن توصيل مرافق لدور البدروم على أن يستغل بالأنشطة المصرح بها لدور البدروم (جراجات).

المسافة بين العمارات لا تقل عن ٨م .

المسافة بين عمارات المشروع وفيلات المشروعات المجاورة لا تقل عن ٥٠ مترًا شاملة عروض الطرق والردود .

يتم توفير أماكن انتظار سيارات طبقًا للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

(ب) ثانيًا - الفيلات:

المساحة المسموح بالبناء عليها (٤٠٪) من مساحة قطعة الأرض السكنية . الارتفاع المسموح به (أرضى + أول) .

يسمح بإقامة غرف مرافق خدمات بدور السطح لا يزيد مسطحها عن (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضي وبما لا تشكل في مجموعها وحدة سكنية وطبقا للمادة (١٠٤) مــن اللائحة التنفيذية لقانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨

الارتداد: أمامي ٤م - خلفي ٦م - جانبي ٣م، وفي حال طول واجهة القطعة يقل عن ٢٢٥٥م يــتـم عمــل ردود جانبي ٢٠٥٥م بما يحقق النسبة البنائيــة المــسموح بها للقطعة كحد أقصى .

يتم توفير أماكن انتظار سيارات طبقًا للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

المساحة المخصصة للخدمات :

المساحة المخصصة للخدمات ٧٩٦٩١,٩٩ بما يعادل ١٨,٩٧ فدان وتمثل نسبة (١١,٩٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع وطبقًا للجدول التالى:

الاشتراطات البنائية	المساحة بالفدان	المساحة بم	المنطقة
طبقا لما تم الموافقة عليه من قبل قطاع التخطيط	9,728	۳۸۸۲٦,۳٥	منطقة رقم ١
والمشروعات بالخطاب رقم (۱٤٩١٧) بتاريخ ٢٠١٩/٣/٣١ من زيادة النسبة البنائية لتصل إلى (٤٠٪) مع استعراض الدور الثاني بدور البدروم العلوى ولا يتعدى الأنشطة التجارية ٣ أدوار بعد سداد العلاوة المقررة نظير زيادة النسبة البنائية ، كما تمت الموافقة على ربط منطقتي الخدمات ١ ، ٢ بلينتك على ألا يتعدى إجمالي الـ (F.P) المسموح به ، وتمت الموافقة أيضاً على تنفيذ بدروم	0,1.7	* 11 ££ 9, ** Y	منطقة رقم ٢
مشترك للمنطقتين يمر أسفل الطريق الفاصل بينهما .			0/
يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (ردود -	۲,۰۷۹	۸۷۳٦,۳۹	منطقة رقم ٣
ارتضاع نسبة بنائية) طبقًا للاشتراطات المعمول بها	1,780	79.9,80	منطقة رقم ٤
بالمشروعات الاستثمارية بالهيئة لكل نشاط على حدة .	٤٨٠٠	۳۵۳۰,0٦	منطقة رقم ٥
عدد (٦) غرف أمن	• , • • • •	45.	أراضى غرف الأمن والبوابات F.P
	۱۸٫۹۷	V9791,99	الإجمالي

الاشتراطات البنائية لمناطق الخدمات :

نسبة أراضى الخدمات تتراوح مابين $(\Lambda-11\%)$ من إجمالي مساحة المشروع . يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات طبقا للكود المصرى للجراجات . الالتزام بترك ممر بعرض Γ_0 بين أرض الإسكان وأرض الخدمات .

الالتزام بأن تكون الخدمات لخدمة قاطني المشروع فقط ولا يكون لها تخديم من الطريق الخارجي أو استثمارها من غير قاطني المشروع يتم تسعير الخدمات بواسطة اللجان المختصة بعد الحصول على الموافقات اللازمة.

بتاریخ ۲۰۲۱/٥/۲۳ صدر خطاب قطاع التخطیط و المشروعات رقم (۲۰۵۳) متضمنا الموافقة علی اعتماد نشاط منطقتی الخدمات رقمی (۳) و (۵) بنسشاط (نادي اجتماعي) بنسبة بنائية (۲۰٪) وبارتفاع أرضی و أول .

تلتزم الشركة بتحديد أنشطة ارض الخدمات رقم (٤) في حينه وتنفيذ كامل برنامج الخدمات وفقا للمهلة الممنوحة للتنفيذ وبدون مطالبة الهيئة بأي مهل إضافية .

بيان بالمسطحات المبنية والمقنن المائي للمشروع :

أقصى مقنن مائى مسموح به	المقنن المائى	أقصى مسطحات بنائية	معامل الاستغلال المسموح به
للمشروع (ل/م٢/يوم)		مسموح بها BUA م٢	وفقاً لنوعية الإسكان
7790778,777	۲۷٫۵	778778778	

تتعهد الشركة واستشارى المشروع عن تناسب كميات المياه المحددة للمشروع مع عدد الوحدات المزمع إقامتها بالمشروع وفقًا للوحة المخطط المقدم منهما ويتحملان وحدهما أي تبعات .

رابعًا - بيان بالمسطحات السكنية المستخدمة والمسموح بها والمتبقية بالمشروع :

المتبقى م ^٧	المستخدم م٢	المسموح به م۲	معامل الاستغلال المسموح به وفضًا لنوعية الإسكان
1987.,.٧	۳۱۳۰۰۷,۲۵	******	إجمالي أراضي الإسكان
17100,00	1077,.9	1771/47/77	F.P
۷۸۷۰۰,۵۳	٥٨٦٠٣٤,١	778788,78	BUA

المسطح المستخدم شامل المساحات التي تم التصالح عليها بنماذج (AP-DU) بمسطح ١١٧٤٣,١ م.

بالتفويض عن الشركة

المهندسة/ عزة على عبد الفتاح

الاشتراطات العاملة

1- يبلغ أقصى ارتفاع للعمارات بالمشروع (أرضي + ٣ أدوار متكررة) ويمكن أن تصل إلى (أرضي + ٤ أدوار متكررة) تطبيقًا لنظام الحجوم وبالنسبة للفيلات "أرضي + أول" ويسمح بإقامة دور بدروم يستغل بالأنشطة المصرح بها "جراجات" وبدون مسئولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق للبدروم.

٢- إجمالي المسطحات السكنية المسموح بها بالمشروع BUA = ٦٦٤٤٧٣٤,٦٣
 كحد أقصي ، وتلتزم الشركة بسداد العلاوة الخاصة بتطبيق نظام الحجوم قبل استصدار تراخيص البناء .

٣- لا يسمح باستخدام الأرض في غير الغرض المخصصة له و لا يسمح بالأنشطة الملوثة للبيئة .

٤- لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .

مرافق الخدمات لغرف السطح: هي الملحقات التي بنيت أعلى أسطح البناء مثل آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد في مجموعها عن (٢٥٪) من مساحة الدور الأرضي للعمارات السكنية وفقًا للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨

7- تلتزم شركة مارينا واى لاجون للاستثمار العقاري والسياحي بالقيام بالآتي : تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من مياه وصرف صحي وري وكهرباء وتليفونات وغاز وتوصيلهما بالمباني على نفقتها ، وذلك طبقا للرسومات المعتمدة من الهيئة وان تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها على نفقتها الخاصة .

تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الرى وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه على نفقتها الخاصة .

تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقا للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئــة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية على نفقتها الخاصة .

اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .

تركيب كافة محابس القفل والتحكم في الصرف على مأخذ أو مآخذ المشروع بما يضمن عدم تجاوز الكميات المقررة للاستهلاكات التصميمية طبقا للمعدلات الـواردة

بالبيان وباعتبار ذلك أقصى كميات يمكن توفيرها وطبقا للتفاصيل التي سيتم اعتمادها من القطاعات المعنية بالهيئة مع التزام العميل بتنفيذ كافة الاحتياجات اللازمة لتخزين مياه للحالات الطارئة (حريق وخلافه).

تتفيذ الشبكات الداخلية للمرافق وفقا للمواصفات القياسية المصرية واشتراطات الكود المصري للتنفيذ .

تركيب عدادات المياه لجميع الوحدات السكنية وخلافه داخل المشروع والالتزام بمحاسبة العملاء وفقا لقرار رئيس مجلس الوزراء بتطبيق تعريفة مياه الشرب والصرف الصحى واستدامة الخدمة وأى قرارات وزارية في هذا الشأن .

تركيب عداد أو عدادات قياس تصرف رئيسية على المأخذ أو المآخذ الرئيسية للمياه بالمشروع .

تتفيذ شبكات منفصلة للري باستخدام المياه المعالجة أو المتاحة حسب الحالة لكل مدينة وعدم استخدام مياه الشرب في أعمال الري .

تنفيذ شبكات صرف زراعي للمسطحات الخضراء داخل المشروع عند الاحتياج مع تنفيذ نظام للتخلص الآمن من مياه الصرف الزراعي ويما لا يؤثر على شبكات الصرف الرئيسية .

٧- تلتزم الشركة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل هيئة عمليات القوات المسلحة
 وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية لقطعة الأرض .

٨- تلتزم الشركة بكافة الشروط والمواصفات الواردة بكراسة المزايدة وجلسة
 الاستفسارات الخاصة بقطعة الأرض محل القرار


٩ - تلتزم الشركة بالحصول على كافة الموافقات التي قد تكون مطلوبة قبل البدء
 في التنفيذ .

١٠ - تلتزم الشركة بالبرنامج الزمني المعتمد من الهيئة .


١١ - يتم الالتزام بتوفير مواقف انتظار سيارات طبقا للكود المصرى للجراجات وتعديلاته بالنسبة لمنطقة الإسكان والخدمات .

11- تلتزم الشركة بقانون البناء الموحد الصادر برقم 119 لسنة ٢٠٠٨ واشتر اطات المشروعات الاستثمارية بالقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ بالتفويض عن الشركة

المندسة/ عزة على عبد الفتاح



-11/5-1170 nel



محافظة كفر الشيخ قرار رقم ١٩١٦ لسنة ٢٠٢٢ بتاريخ ٢٠٢/٥/١٠

محافظ كفر الشيخ

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن الإدارة المحلية و لائحته التنفيذية و تعديلاته ؟

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بإصدار قانون البناء ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؟

وعلى القانون رقم ٢٢٢ لسنة ١٩٥٥ بشأن فرض مقابل تحسين على العقارات التي يطرأ عليها تحسين بسبب أعمال المنفعة العامة ؛

وعلى كتاب الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية بالمحافظة المورخ ٤ /٤/١٤ والمرفق به محضر اجتماع لجنة الإشراف على أعمال التخطيط العمراني بالمحافظة المؤرخ ٢٠٢٢/٣/٢٤ والمتضمن الموافقة على مشروع تعديل بإدراج شارع بعرض ٤م بالمخطط التفصيلي بقرية كفر متبول - التابعة للوحدة المحلية لقرية متبول - مركز كفر الشيخ بناء على المعاملة رقم (١١٥٨٢١٠٠٨٦٣٦٩) بتاريخ ٢٠٢١/١٢/١٩ ؛

و على ما تقتضيه المصلحة العامة ؛

قـــرر: (المادة الأولى)

يعتمد مشروع تعديل بإدراج شارع بعرض ٤م بالمخطط التفصيلي بقرية كفر متبول – التابعة للوحدة المحلية لقرية متبول – مركز كفر الشيخ بناء على المعاملة رقم (١١٥٨٢١٠٠٨٦٣٦٩) بتاريخ ٢٠٢١/١٢/١٩ بالمركز التكنولوجي بمركز كفر الشيخ.

(المادة الثانية)

يُنشر القرار في الوقائع المصرية .

(المادة الثالثة)

على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار اعتبارًا من اليوم التالى لتاريخ نشره . محافظ كفر الشيخ

اللواء/ جمال نور الدين

محافظة كفر الشيخ قرار رقم ۱۹۱۷ لسنة ۲۰۲۲ بتاريخ ۲۰۲/۰/۱۰

محافظ كفر الشيخ

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاته ؟

وعلى القانون رقم ١١٩ لـ سنة ٢٠٠٨ بإصدار قانون البناء ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؟

وعلى القانون رقم ٢٢٢ لسنة ١٩٥٥ بشأن فرض مقابل تحسين على العقارات التي يطرأ عليها تحسين بسبب أعمال المنفعة العامة ؟

وعلى كتاب الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية بالمحافظة المورخ ١٠٢٢/٤/١٤ والمرفق به محضر اجتماع لجنة الإشراف على أعمال التخطيط العمراني بالمحافظة المؤرخ ٢٠٢٢/٣/٢٤ والمتضمن الموافقة على مشروع تعديل بإدراج شارع من ٤م إلى ٦م وإدراج امتداد شارع بعرض ٤م بالمخطط التفصيلي لقرية البخانيس التابعة للوحدة المحلية لقرية الحمراء مركز كفر الشيخ بناء على المعاملة رقم (١٠٥٨٢٢٠٠٨٨٤٤٤) بتاريخ ٢٠٢٢/١/٤

وعلى ما تقتضيه المصلحة العامة ؟

قــــرر: (المادة الأولى)

يعتمد مشروع تعديل بإدراج شارع من ٤م إلى ٦م وإدراج امتداد شارع بعرض ٤م بالمخطط التفصيلي لقرية البخانيس التابعة للوحدة المحلية لقرية الحمراء - مركز كفر السشيخ بناء على المعاملة رقم (١١٥٨٢٢٠٠٨٨٢٤٤) بتاريخ ٢٠٢٢/١/٤ بالمركز التكنولوجي بمركز كفر الشيخ.

(المادة الثانية)

يُنشر القرار في الوقائع المصرية .

(المادة الثالثة)

على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار اعتبارًا من اليوم التالى لتاريخ نشره . محافظ كفر الشيخ

اللواء/ جمال نور الدين

محافظة كفر الشيخ قرار رقم ١٩١٨ لسنة ٢٠٢٢ بتاريخ ١٠/٥/١٠

محافظ كفر الشيخ

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاته ؟

وعلى القانون رقم ١١٩ لـسنة ٢٠٠٨ بإصدار قانون البناء ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؟

وعلى القانون رقم ٢٢٢ لسنة ١٩٥٥ بشأن فرض مقابل تحسين على العقارات التي يطرأ عليها تحسين بسبب أعمال المنفعة العامة ؟

وعلى كتاب الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية بالمحافظة المورخ ٢٠٢٢/٤/١٤ والمرفق به محضر اجتماع لجنة الإسراف على أعمال التخطيط العمراني بالمحافظة المؤرخ ٢٠٢/٣/٢٤ والمتضمن الموافقة على مشروع تعديل بإدراج شارعين بعرض ٦م والآخر بعرض ٤م بالمخطط التفصيلي لقرية إسحاقة التابعة للوحدة المحلية لقرية إسحاقة مركز كفر الشيخ بناء على المعاملة رقم (١١٥٨٢١٠٠٨٥٦٦) بتاريخ ٢٠٢١/١٢/١٢ ؛

وعلى ما تقتضيه المصلحة العامة ؟

قـــرر: (المادة الأولى)

يعتمد مشروع تعديل بإدراج شارعين بعرض آم والآخر بعرض ٤م بالمخطط التفصيلي لقرية إسحاقة - مركز كفر الشيخ بناء على المعاملة رقم (١١٥٨٢١٠٠٨٥٦٦٩) بتاريخ ٢٠٢١/١٢/١٢ بالمركز التكنولوجي بمركز كفر الشيخ.

(المادة الثانية)

يُنشر القرار في الوقائع المصرية.

(المادة الثالثة)

على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار اعتبارًا من اليوم التالي لتاريخ نشره . محافظ كفر الشيخ

اللواء/ جمال نور الدين

مديرية التضامن الاجتماعي بالقاهرة

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

جمعية الشيماء لتنمية المجتمع المحلى المقيدة برقم (٤١١٣) بتاريخ ١٩٩٤/١١/٢٩

مدير مديرية التضامن الاجتماعي بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؟

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقد بتاريخ ٢٠٢١/١٠/٢٣ لجمعية الشيماء لتتمية المجتمع المحلى بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقًا لأحكام القانون رقم ١٤٩ و لائحته التنفيذية ؟

وعلى الطلب المقدم من السيد/ صلاح أحمد إبراهيم راضى المفوض عن جمعية الشيماء لتتمية المجتمع المحلى لتوفيق الأوضاع ورقيًا والكترونيًا بمديرية التضامن الاجتماعي بالقاهرة ؟

وعلى المذكرة المعروضة من إدارة الشئون القانونية بتاريخ ٢٠٢٢/٢٣ ؛ وبناءً على موافقة السيد مدير المديرية بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٢٣ بـشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

قـــرر : (المادة الأولى)

توفيق أوضاع جمعية الشيماء لتنمية المجتمع المحلى طبقًا لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ و لائحته التنفيذية على النحو التالى:

رقم القيد (٤١١٣).

والتابعة لإدارة ١٥ مايو .

تاريخ وسنة القيد: ١٩٩٤/١١/٢٩

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية: (٢١٠١١٠٣٦١٢٠٧٣٣).

عنوان مركز إدارتها: سوق مجاورة ١٧ بجوار المسجد.

مجالات عمل الجمعية:

- ١- المساعدات الاجتماعية "مجال العمل الرئيسي" .
 - ٧- الخدمات التعليمية.
 - ٣- الخدمات الثقافية والعلمية والدينية.
 - ٤- الفئات الخاصة والمعاقين.
 - ٥- الخدمات الصحية.
 - ٦- حماية البيئة والمحافظة عليها.
 - ٧- رعاية الطفولة والأمومة.
 - ٨- رعاية الأسرة .
 - نطاق عمل الجمعية: على مستوى المحافظة.

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (٧) أعضاء وفقًا لما هو وارد بلائحة النظام الأساسي .

حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقًا لما ورد بلائحة النظام الأساسى للجمعية لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته النتفيذية .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبد الرحمن

مديرية التضامن الاجتماعي بالقاهرة

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

الجمعية الشرعية لتعاون العاملين بالكتاب والسنة المحمدية فرع عين شمس الجمعية الشرعية لتعاون العاملين بالكتاب والسنة المحمدية فرع عين شمس

مدير مديرية التضامن الاجتماعي بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ و لائحته التنفيذية ؟

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقد بتاريخ ٢٠٢١/١٠/٦ للجمعية الشرعية لتعاون العاملين بالكتاب والسنة المحمدية فرع عين شمس بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقًا لأحكام القانون رقم ١٤٩ و لائحته التنفيذية ؟

وعلى الطلب المقدم من السيد/ حسنى عبد الرازق إبراهيم عفيفى المفوض عن الجمعية الشرعية لتعاون العاملين بالكتاب والسنة المحمدية فرع عين شمس لتوفيق الأوضاع ورقيًا و إلكترونيًا بمديرية التضامن الاجتماعي بالقاهرة ؟

وعلى المذكرة المعروضة من إدارة الشئون القانونية بتاريخ ٢٠٢٢/١/٤ ؛ وبناءً على موافقة السيد مدير المديرية بتاريخ ٢٠٢٢/١/٤ بـشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

قــــرر : (المادة الأولى)

توفيق أوضاع الجمعية الشرعية لتعاون العاملين بالكتاب والسنة المحمدية فرع عين شمس طبقًا لأحكام القانون رقم ١٤٩ لـسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى:

رقم القيد (٤٤٨٩).

والتابعة لإدارة عين شمس .

تاريخ وسنة القيد : ١٩٩٨/١/٤

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية: (٢١٠١١٠٣٤٨١٧٣٧٣).

عنوان مركز إدارتها: ش محمد عسكر من ش الزهراء - عين شمس الشرقية.

مجالات عمل الجمعية:

- ١- الأنشطة الثقافية والعلمية والدينية والتعليمية . "مجال العمل الرئيسي" .
 - ٢- تتمية المجتمع والتدريب والتطوير.
 - ٣- الحماية الاجتماعية.
 - ٤- رعاية الأسرة وطلاب العلم .
 - ٥- الخدمات والرعاية الصحية .
 - ٦- رعاية الطفولة والأمومة والشيخوخة وذوى الاحتياجات الخاصة .
 - ٧- التتمية المستدامة .
 - Λ التتمية الزراعية -
 - ٩- حماية البيئة .
 - ١٠- التنمية الاقتصادية والاجتماعية .
 - ١١- المشاريع الإنتاجية .
 - نطاق عمل الجمعية: على مستوى الحي .
- تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (٧) أعضاء وفقًا لما هـو وارد بلائحة النظام الأساسي .
- حل الجمعية وأيلولة أموالها: طبقًا لما ورد بلائحة النظام الأساسي للجمعية للاركيسية الرئيسية).

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبد الرحمن

مديرية التضامن الاجتماعي بكفر الشيخ

إدارة الجمعيات والاتحادات

قرار قيد المؤسسة النسائية للتنمية الشاملة بدسوق مدير مديرية التضامن الاجتماعي بكفر الشيخ

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؟

وعلى الطلب المقدم من السيد/ رباب محمد إبراهيم المفوض عن المؤسسة ؟ وبناء على ما عرضه علينا السيد المدير العام بالمديرية بالمذكرة المورخ في ٢٠٢٢/٣/٢٦ بشأن الموضوع الموضح أعلاه ؟

قـــرر:

(المادة الأولى)

قيد المؤسسة النسائية للنتمية الشاملة بدسوق المقيدة برقم: (٢٢١٦١١٠٨٣١٠٢٢٩) بتاريخ ٢٠١٦ ٢٠٢٢ طبقًا لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالي:

تاريخ وسنة القيد : ٢٠٢/٣/٢٦

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية: (٢٢١٦١١٠٨٣١٠٢٢٩).

عنوان مركز إدارتها : مدينة دسوق – ش الفار .

مجالات عمل المؤسسة:

- الفئات الخاصة و المعاقين .
 - ٢- الخدمات الصحية.
- ٣- الخدمات الثقافية والعلمية والدينية.
 - ٤- رعاية الطفولة والأمومة .
 - ٥- المساعدات الاجتماعية .
 - ٦- التتمية الاقتصادية .
 - ٧- الدفاع الاجتماعي .

- أصحاب المعاشات .
- 9- حماية البيئة و المحافظة عليها .
 - ١٠ حماية المستهلك .
 - ١١- التنظيم والإدارة.
- ١٢- رعاية المسجونين وأسرهم .
 - ١٣- رعاية الأسرة.
 - 18- الخدمات التعليمية.
 - ١٥- رعاية الشيخوخة .
 - ١٦- تنظيم الأسرة .
 - ١٧ النشاط الأدبي .
- ١٨- التنمية الشاملة والتنمية المستدامة .
- نطاق عمل المؤسسة: محلية على مستوى المحافظة.

تدار المؤسسة بواسطة مجلس أمناء مكون من : (خمسة) أعضاء وفقًا لما هو وارد بلائحة النظام الأساسي .

حل المؤسسة وأيلولة أموالها : طبقًا لما ورد بلائحة النظام الأساسي للمؤسسة لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

(المادة الثانية)

تلتزم المؤسسة بما ورد بلائحة النظام الأساسى وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لـسنة ٢٠١٩ ولائحتـه التنفيذيـة، وتلتزم المؤسسة بنشر القرار بجريدة الوقائع المصرية.

تحریرًا فی ۲۰۲/۳/۲٦

مدير المديرية

السيد على حسن مسلم

مديرية التضامن الاجتماعي بالفيوم

إدارة الجمعيات والاتحادات

قـرار قيد جمعية شباب اللواج للأعمال الخيرية بقرية اللواج أبشواى مدير مديرية التضامن الاجتماعي بالفيوم

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

قـــرر : (مـادة أولــى)

قيد جمعية شباب اللواج للأعمال الخيرية طبقًا لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ تحت إشراف مديرية التضامن الاجتماعي بالفيوم برقم موحد (٢٢١٤١٠١٣٣١١٤٦٣) ورقم إشهار (١٩١١) بتاريخ ٢٠٢٢/٥/١٥

مجالات عمل الجمعية:

- ١- المساعدات الاجتماعية .
- ٢- رعاية المسجونين وأسرهم .
 - ٣- التتمية الاقتصادية.
- ٤- حماية البيئة والمحافظة عليها.
 - ٥- الخدمات الصحية .
 - ٦- الدفاع الاجتماعي .
 - ٧- أصحاب المعاشات .
 - ٨- تنظيم الأسرة .
 - 9 حماية المستهلك .
 - ١٠- التنظيم والإدارة .
 - ١١ النشاط الأدبي .
 - ١٢ الفئات الخاصة و المعاقين .
 - ١٣- رعاية الطفولة والأمومة.

- ١٤ حقوق الإنسان.
- ١٥ الخدمات التعليمية .
- ١٦- الصداقة بين الشعوب.
 - ١٧ ر عاية الأسرة .
 - ١٨ رعاية الشيخوخة .
- 19 الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .
 - ٢٠ القضاء على الجوع.
 - ٢١- التنمية الزراعية .
- نطاق العمل الجغرافي للجمعية: (جمعية محلية).

السنة المالية: تبدأ السنة المالية للجمعية من أول يوليو حتى نهاية يونيو من كل عام .

حل الجمعية وأيلولة أموالها: طبقًا لما ورد بلائحة النظام الأساسي ل (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بنشر قيد ملخص النظام الأساسى لها بجريدة الوقائع المصرية ، وبالموقع الإلكتروني الخاص بها إن تيسر .

مدير إدارة الجمعيات مدير مديرية التضامن الاجتماعي بمديرية التضامن الاجتماعي بالفيوم بمحافظة الفيوم أ/ أحمد عرابى عبد الجواد

أ/ إيمان أحمد ذكى

محافظة كفر الشيخ

مديرية الإسكان والمرافق إدارة تعاونيات البناء والإسكان

استدراك - نشر بالوقائع المصرية بالعدد ٢٢ في ٢٠٢/١/٢٦ باسم الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لاتحاد العاصمة بمنطقة أوقاف كفر الشيخ المسجلة برقم (٣١٢) - خطأ .

والصواب - الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأهالي منطقة أوقاف قسم أول كفر الشيخ المسجلة برقم ٣١٢ لسنة ٢٠٢١

لذا لزم التنويه .

إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح

الهيئة المصرية العامة للمساحة

الإدارة المركزية لشئون المساحة بالمناطق مديرية المساحة بـــــبنى سويف" (الصرف الحقلى) (إعـــــــــلان)

تعلن الهيئة المصرية العامة للمساحة – مديرية المساحة ببنى سويف أنها ستقوم بعرض الكشوف المشتملة على بيانات ونفقات إنشاء المصارف الحقلية المغطاة بمنطقة صرف غرب العياط (أ) والمشتملة على بيانات توزيع هذه النفقات على المنتفعين بهذه المنطقة في المدة من ٢٠٢٧/٦/١٠ إلى ٢٠٢٢/٦/١٠ بالأماكن التالية:

١- مقر الجمعية التعاونية الزراعية بقرى: (الليشت ، العامرية ، طهما ، الناصرية ، ميث القايد ، بمها ، السعودية ، إصلاح زراعي قوت القلوب) - مركز العياط - محافظة الجيزة .

٢ - مركز شرطة: العياط - محافظة الجيزة.

ولذوى الـشأن الاطـلاع علـى الكـشوف المـنكورة خـلال المـدة المحـددة ويمكن لمن شاء التقدم بمعارضة فى قيمة النفقات خلال الثلاثين يومًا التاليـة لتـاريخ انتهاء مدة عرض الكشوف .

وفى حالة انقضاء مدة العرض والاعتراضات دون تقديم أية معارضات أصبحت البيانات نهائية طبقًا للقانون رقم ١٢ لسنة ١٩٨٤

إعلانات فقد

الهيئة العامة لنظافة وتجميل القاهرة - فرع الهيئة - حي التبين

يعلن عن فقد بصمة خاتم شعار الجمهورية رقم (٤٨٠٩٢) الخاص به ، وتعتبر ملغية .



طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية رئيس مجلس الإدارة محاسب/ أشرف إمام عبد السلام رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٢